. @ 426 @

!) !) يعني فارس والروم .

وقد روي عن النبي أنه قال أما فارس فنطحة أو نطحتان ثم لا فارس بعدها وأما الروم ذوات القرون فكلما هلك قرن خلفه آخر إلى يوم القيامة $ المسألة التاسعة قوله (!. $ (! عام في الخيل كلها وأجودها وأعظمها أجرا .

وقد قال ابن القاسم وابن عبد الحكم عن مالك قال ا (! !) فأرى البراذين من الخيل إذا أجازها الوالي وكذلك قال سعيد بن المسيب $ الآية السابعة عشرة $.

قوله تعالى (!. (!

فيها خمس مسائل $ المسألة الأولى السلم $ بفتح السين وكسرها وإسكان اللام وبفتح السين واللام وبزيادة الألف أيضا هو الصلح وقد يكون السلام بالألف واللام من التسليم وقد تقدم $ المسألة الثانية في ذلك ثلاثة أقوال $.

الأول أنها منسوخة بقوله (! !) ونحوه .

الثاني إن دعوك إلى الصلح فأجبهم قاله ابن زيد والسدي .

الثالث إن جنحوا إلى الإسلام فاجنح لها قاله ابن إسحاق قال مجاهد وعنى به قريظة لأن الجزية تقبل منهم فأما المشركون فلا يقبل منهم شيء